

201558 - حكم التسمية بـ " نهى " و " سهى " .

السؤال

لي ابنتان : الأولى نهى (16 سنة) ، والثانية سهى (9 سنوات) ، وقد علمت أن الأسماء لها تأثيرات على أصحابها، وأن الأفضل أن يتم تسمية الطفلة بأسماء الصحابييات أو الصالحات، وظهر لي أن هاذين الاسمين ليسا في ذلك من شيء. فهل أغيرهما أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا حرج في تسمية الأنثى بـ " نهى " لأن النهى العقل .

قال الله تعالى : (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى) طه/ 54 .

قال ابن كثير رحمه الله :

" (لَأُولِي النُّهَى) أَي : لِذَوِي الْعُقُولِ السَّالِمَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ " .

انتهى من "تفسير ابن كثير" (5/ 263) .

وقال ابن منظور رحمه الله في "لسان العرب" (15/ 346) .

النُّهَى : الْعَقْلُ ، يَكُونُ وَاحِدًا وَجَمْعًا ، وَالنُّهْيَةُ : الْعَقْلُ ، بِالضَّمِّ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْقَبِيحِ " انتهى .

وروى مسلم (432) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ : (اسْتَوْوَا ،

وَلَا تَخْتَلِفُوا ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) .

قال النووي رحمه الله : "النهى العقل" انتهى .

ثانيا :

لا حرج أيضا في تسمية الأنثى بـ " سهى " لأن " سهى " اسم كوكب صغير .

قال في " لسان العرب " (14/ 408):

" والسُّهَى: كُوكَبٌ صَغِيرٌ خَفِيُّ الضَّوِّءِ فِي بَنَاتِ نَعَشِ الْكُبْرَى ، وَالنَّاسُ يَمْتَحِنُونَ بِهِ أَبْصَارَهُمْ ، وَفِي الْمَثَلِ: أَرِيهَا السُّهَى وَتُرِينِي

الْقَمَرَ " انتهى .

وينظر أيضا : "تهذيب اللغة" (6/ 195) ، "الصاحح" (6/ 2386) ، "تاج العروس" (38/ 343) .

ثالثا :

كون هذين الاسمين : ليسا من أسماء الصحابييات : لا يعني أنه يلزم تغييرهما ، فإن موافقة أسماء الصحابة ، وإن كانت أمرا حسنا : إلا أنه ليس بلازم ولا شرط في الأسماء ، وإنما يلزم تغيير الاسم : متى كان قبيحا في نفسه ، أو كان في معناه أو لفظه مخالفة شرعية ، وهذا ليس موجودا في الاسمين المذكورين .

وينظر جواب السؤال رقم : (193364) ، ورقم : (14622) ، ورقم : (101401) .

والله تعالى أعلم .